

قراءة تفسير أضواء البيان (035) - (النور) 310 - للشيخ العلامة

محمد الأمين الشنقيطي - كبار العلماء

محمد الأمين الشنقيطي

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت ان يقدموا لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمع الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته في هذه الحلقة نمضي مع المؤلف رحمه الله - [00:00:03](#)

في عرض اقوال اهل العلم الزينة التي للمرأة ان تبدي ما ظهر منها قال رحمه الله وقال الزمخشري الزينة ما تزينت به المرأة من حلي او كحل او خطاب وما كان ظاهرا منها كالخاتم والفتحة والكحل والخضاب فلا بأس به - [00:00:24](#)

وما خفي منها كالسوار والخلخال والدملج والقلادة والاكيل والوشاح والقرب فلا تبديه الا لهؤلاء المذكورين وذكر الزينة دون مواقعها للمبالغة في الامر بالتصون والتستر لان هذه الزينة واقعة على مواضع من الجسد لا يحل النظر اليها لغير هؤلاء - [00:00:50](#)

وهي الذراع والساق والعضد والعنق والرأس والصدر والاذن ونهي عن ابداء الزينة نفسها ليعلم ان النظر اذا لم يحل اليها لملاستها تلك المواقع بدليل ان النظر اليها غير ملائمة لها - [00:01:23](#)

لا مقال في حله كان النظر الى المواقع انفسها متمكنا في الحظر ثابت القدم في الحرمة شاهد على ان النساء حقهن ان يحتطن في سترها ويتقين الله في الكشف عنها الى اخر كلامه - [00:01:47](#)

وقال صاحب الدر المنثور واخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد ابن منصور وابن ابي شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم الطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه - [00:02:10](#)

في قوله تعالى ولا يبدین زینتهن قال الزينة السوار والدملج والخلخال والقرط والقلادة الا ما ظهر منها قال الثياب والجلباب واخرج ابن ابي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن ابن مسعود رضي الله عنه - [00:02:30](#)

قال الزينة زينتان ظاهرة وزينة باطنة لا يراها الا الزوج فاما الزينة الظاهرة الثياب واما الزينة الباطنة فالكحل والسوار والخاتم لفظ ابن جرير الظاهرة منها الثياب وما يخفى الخلالان والقرطان والسواران - [00:02:52](#)

واخرج ابن المنذر عن انس في قوله ولا يبدین زینتهن الا ما ظهر منها قال الكحل والخاتم واخرج سعيد ابن منصور وابن جرير وعبد ابن حميد وابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:03:20](#)

ولا يبدین زینتهن الا ما ظهر منها. قال الكحل والخاتم والقرب والقلادة واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن ابن عباس في قوله الا ما ظهر منها قال هو خطاب الكف والخاتم - [00:03:38](#)

واخرج ابن ابي شيبة وعبد ابن حميد وابن ابي حاتم عن ابن عباس في قوله الا ما ظهر منها قال وجهها وكفها والخاتم واخرج ابن ابي شيبة. وعبد ابن حميد وابن ابي حاتم - [00:03:57](#)

عن ابن عباس في قوله الا ما ظهر منها قال رقعة الوجه وباطن الكف واخرج ابن ابي شيبة وعبد ابن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عائشة رضي الله عنها - [00:04:15](#)

انها سئلت عن الزينة الظاهرة فقالت القلب والفتخ وضمت طرف كمها واخرج ابن ابي شيبة عن عكرمة في قوله الا ما ظهر منها طال الوجه وثغرة النحر واخرج ابن جرير عن سعيد ابن جبیر - [00:04:32](#)

في قوله الا ما ظهر منها قال الوجه والكف واخرج ابن جرير عن عطاء في قوله الا ما ظهر منها. قال الكفان والوجه واخرج عبد الرزاق

وابن جرير عن قتادة ولا يبيدين زينتهن الا ما ظهر منها - [00:04:56](#)

قال المسكتان والخاتم والكحل المسكة بفتحات السوار من عاج او دبل قال قتادة وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر الا الى ها هنا. ويقبض نصف الذراع - [00:05:17](#)

واخرج عبد الرزاق وابن جرير عن المسول ابن مخرمة في قوله الا ما ظهر منها قال القلبين يعني السوار والخاتم والكحل واخرج سعيد وابن جرير عن ابن جريج قال قال ابن عباس في قوله تعالى ولا يبيدين زينتهن - [00:05:39](#)

الا ما ظهر منها قال الخاتم والمسكة قال ابن جريج وقالت عائشة رضي الله عنها القلب والفتحة قالت عائشة دخلت علي ابنة اخي لامى عبدالله بن الطفيل مزينة فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم واعرض - [00:06:02](#)

وقالت عائشة رضي الله عنها انها ابنة اخي وجارية فقال اذا عركت المرأة لم يحل لها ان تظهر الا وجهها. والا ما دون هذا وقبض على ذراع نفسه فترك بين قبضته وبين الكف - [00:06:30](#)

مثل قبضة الاخرى انتهى محل الغرض من كلام صاحب الدر المنثور وقد رأيت في هذه النقول المذكورة عن السلف اقوال اهل العلم في الزينة الظاهرة والزينة الباطنة وان جميع ذلك - [00:06:52](#)

راجع في الجملة الى ثلاثة اقوال كما ذكرنا الاول ان المراد بالزينة ما تتزين به المرأة خارجا عن اصل خلقتها ولا يستلزم النظر اليه رؤية شيء من بدنها كقول ابن مسعود ومن وافقه - [00:07:12](#)

انها ظاهر الثياب لان الثياب زينة لها خارجة عن اصل خلقتها وهي ظاهرة بحكم الاضطرار كما ترى قال المؤلف رحمه الله واجزل ماثوبته وهذا القول هو اظهر الاقوال عندنا واحوطها - [00:07:33](#)

وابعدها من الريبة واسباب الفتنة القول الثاني ان المراد بالزينة ما تتزين به وليس من اصل خلقتها ايضا لكن النظر الى تلك الزينة يستلزم رؤية شيء من بدن المرأة وذلك كالخطاب والكحل ونحو ذلك - [00:07:59](#)

لان النظر الى ذلك يستلزم رؤية الموضع الملابس له من البدن كما لا يخفى القول الثالث ان المراد بالزينة الظاهرة بعض بدن المرأة الذي هو من اصل خلقتها كقول من قال - [00:08:23](#)

ان المراد بما ظهر منها الوجه والكفان وما تقدم ذكره عن بعض اهل العلم ايها المستمع الكريم حسبنا في هذا اللقاء ما مضى وسنأتي في الحلقة القادمة ان شاء الله - [00:08:45](#)

على ذكر ما ترجح من هذه الاقوال السالفة بالدليل حتى نلقاتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:04](#)